تحرك عاجل

لاجئان سوريان لا يزالان في مواجهة خطر الإعادة إلى تركيا

يطعن أول لاجئيّن سوريين، أصبحا في مواجهة إعادتهما قسريًا إلى تركيا بموجب الاتفاق الغير قانوني بين "الاتحاد الأوروبي" وتركيا، على القرار بشأن طلبهما باللجوء أمام المحاكم اليونانية؛ إلا أن ذلك لم يُوقف إجراءات ترحيلهما، ولا يزالان في مواجهة خطرٍ وشيك بإعادتهما قسريًا إلى تركيا، البلد الذي لا يكفل سلامتهما ولا حمايتهما.

أُعلم اللاجئان السوريان **م.ف** و**ج.ب** (حُجب الاسمان لدواعي أمنية) في بداية يونيو/حزيران بأن "لجنة الاستئناف" قد رفضت طلبي لجوئهما، مما يجعلهما أول لاجئيّن يواجهان خطر الإعادة قسريًا إلى تركيا بموجب الاتفاق الغير قانوني بين "الاتحاد الأوروبي" وتركيا. وقد تقدم كلاهما بالطعن ضد قراراي "لجنة الاستئناف" أمام المحاكم اليونانية، إلا أن ذلك لم يُوقف سير إجراءات ترحيلهما.

وقد أفرجت الشرطة عن م.ف مؤقتًا في 1 يوليو/تموز، وأُخبر بأنه قد تم تحديد موعد جلسة الاستماع لقضيته يوم 30 سبتمبر/أيلول؛ إلا أنه قد أُعلم محاميوه في 8 يوليو/تموز بأن المحكمة اليونانية قد رفضت إيقاف ترحيله، حتى موعد انعقاد الجلسة، مما يزيد من خطر إعادته إلى تركيا قبل ذلك.

أما ج.ب، فقد رُفض الإفراج عنه مؤقتًا من الاحتجاز لدى الشرطة في 7 يوليو/تموز، ولا يزال داخل قسم شرطة ليسبوس. ولم تتخذ المحكمة أي قرارٍ بعد بشأن طلبه بإيقاف سير إجراءات إعادته إلى تركيا مؤقتًا، كما لم يُقرَر عقد أي جلسة استماع بشأن محاولته لإبطال قرار "لجنة الاستئناف." وبذلك، فإنه في مواجهة خطر وشيك بإعادته إلى تركيا.

يُرجى الكتابة فورًا بالعربية أو باليونانية أو بالإنجليزية أو بلغاتكم الأصلية:

- لحث السلطات اليونانية على أن تعمل على عدم إعادة م.ف وج.ب إلى تركيا، وعلى أن تنظر في محتوى التماسي اللجوء إلى اليونان الذيّن قدماهما؛

AMNESTY INTERNATIONAL

- ولدعوتها إلى أن تُوقف فورًا إعادة جميع طالبي اللجوء واللاجئين إلى تركيا، الذين قد يُعادون هناك استنادًا إلى كونها بلدًا آمنًا.

يُرجى إرسال المناشدات قبل 23 أغسطس/آب 2016 إلى:

Chief of Staff of the Hellenic Police

Zacharoula Tsirigoti

P. Kanellopoulou 410177,

Athens, Greece

Fax: +30 210 697 7102

Email: tsirigoti@astynomia.gr

Salutation: Dear General

ويُرجي إرسال نسخٍ إلى:

Alternate Minister for Migration

Ionnis Mouzalas

Stadiou 27 10183,

Athens, Greece

Fax: +30 213 136 4418

Email: gram.anaplypourgou@ypes.gr

كما يُرجى إرسال نسخ إلى الهيئات الدبلوماسية المعتمدة في بلادكم. نرجو إدخال عناوين هذه الهيئات أدناه:

الاسم العنوان 1 العنوان 2 العنوان 3 فاكس رقم الفاكس البريد الالكتروني عنوان البريد الالكتروني طريقة المخاطبة، طريقة المخاطبة

ويُرجى التأكد من القسم الذي تتبعونه إذا كان إرسال المناشدات بعد التاريخ المذكور أعلاه ممكناً.

كما يُرجى التشاور مع مكتب فرعكم، إذا كنتم تعتزمون إرسال المناشدات بعد التاريخ المذكور أعلاه. وهذا هو التحديث الأول للتحرك العاجل UA 135/16، ولمزيد من المعلومات:

https://www.amnesty.org/en/documents/eur25/4200/2016/en/

تحرك عاجل

لاجئان سوريان لا يزالان في مواجهة خطر الإعادة إلى تركيا

معلومات إضافية

تقدم كلٌ من ج.ب وم.ف، أحدا الرعايا السوريين، بطلب لجوء أمام " دائرة اللجوء اليونانية،" لدى وفودهما من تركيا إلى جزيرة ليسبوس اليونانية، بعد توقيع الاتفاق بين "الاتحاد الأوروبي" وتركيا في 18 مارس/آذار.

ومن شأن هذا الاتفاق أن يُمكن اليونان من إعادة طالبي اللجوء واللاجئين إلى تركيا، بِناءً على الافتراض بأن تركيا آمنة لهم. فلم تقبل المحكمة الابتدائية طلبي اللاجئيّن، كما لم يُقبلا في الاستئناف، استنادًا إلى أن تركيا "بلدٌ ثالثٌ آمن" لكليهما. إلا أن أحد أبحاث "منظمة العفو الدولية" قد أظهر أن تركيا بلدٌ غير آمن لإعادة أي لاجئٍ أو طالبٍ للجوء؛ حيث أُعيد لاجئون وطالبو لجوء في تركيا قسريًا، من بينهم سوريون، إلى بلدانهم الأصلية حيثما قد يتعرضون لانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان. كما أن الدولة لا تمنح دعمًا للغالبية العظمى من اللاجئين وطالبي اللجوء داخل تركيا، ولا تتوفر لهم السُبل التي يدعمون بها أنفسهم، مما انتهى بالعديد منهم إلى العيش في ظل ظروفٍ مروعة.

ويُذكر أن ج.ب مسيحيٌ من أصل أرميني، لاذ بالفرار عبر لبنان، وافدًا إلى تركيا في 6 إبريل/نيسان 2015، وهناك مُنح وضع الحماية المؤقتة وعمل بصورة غير رسمية لبضعة شهور. ثم وفد إلى اليونان في 6 مايو/أيار 2016، وتقدم بطلبٍ للجوء في 13 مايو/أيار، ثم أُعلم بنتيجة استئنافه في 3 يونيو/حزيران، حيث وجدت لجنة الاستئناف أنه قد أقام روابط صلة داخل تركيا ومن ثَمَ، فإنها بلدًا آمنًا له. وكذلك، وجدت أن تركيا ستحترم مبدأ "عدم الإعادة القسرية" الدولي (الذي يحظر نقل أي شخصٍ بأي طريقةٍ كانت، إلى أي مكان قد يتعرض فيه فعليًا لخطر تعرضه لانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان). وهكذا، فقد أيدت حكم المحكمة الابتدائية برفض النظر في محتوى التماسه وسمحت بإعادته إلى تركيا.

أما م.ف، فقد وفد إلى ليسبوس في 29 مارس/آذار، ثم تقدم بطلبٍ للجوء في 5 مايو/أيار؛ إذ يزعم أنه قد لاذ بالفرار من تركيا، بعدما هدده أفرادٌ ينتمون إلى جماعة مدججة بالسلاح تُطلق على نفسها "الدولة الإسلامية." ثم أعلمت لجنة الاستئناف م.ف بقرارها في 1 يونيو/حزيران، وكما حدث بشأن حالة ج.ب، رفضت اللجنة النظر في محتوى طلبه باللجوء، وخَلُصت إلى أنه قد أقام روابط صلة في تركيا، حيث أنه يحمل تصريحًا بالإقامة (ساريًا حتى يوليو/تموز 2016)، كما كان يعمل هناك فيما مضى، وبذلك، ستكون تركيا بلدٌ آمنٌ له.

فهاتين هما أول حالتيّن من الحالات التي لا تُقبل فيها طلبات اللجوء في الاستئناف، ففي عددٍ من الحالات السابقة، خلصت "لجنة الاستئناف اليونانية" إلى أن تركيا بلدٌ غير آمن للسوريين الذين تقدموا بطلبات اللجوء، لأنهم هناك سيكونون معرضين للإعادة القسرية، إذ أن تركيا لا توفر الحماية للاجئين بما يتفق مع القانون الدولي الخاص باللاجئين. كما تحرم جميع اللاجئين الغير أوروبيين من الوضع الكامل للاجئين ومما يأتي معه من إمكانية إدماجهم داخل المجتمع على المدى البعيد.

الاسم: م.ف و ج.ب (حُجب الاسمان لدواعي أمنية)

الجنس: ذكران